

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٤ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٨ يوليو ٢٠١٣؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٥ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل المجموعة الوزارية
لفض المنازعات الخاصة بالاستثمار؛

قرارات :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٥ لسنة ٢٠١٢

المشار إليه ، النص الآتي :

تشكل مجموعة وزارية برئاسة وزير العدل وعضوية كل من السادة :

وزير التجارة والصناعة .

وزير الاستثمار .

وزير العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية .

وزير التنمية المحلية .

وزير المالية .

الأمين العام لمجلس الوزراء .

رئيس هيئة مستشاري مجلس الوزراء .

رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة (الأمانة الفنية) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق أول أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي